الأمم المتحدة

A/35/67
S/13730
12 January 1980
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

UNITED NATIONS * GENEVA
BIBLIOTHÈQUE
SEINE
NATIONS
LIBRARY

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والثلاثون
الحالة في الشرق الأوسط
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١

مجلس الأمن
السنة الخامسة والثلاثون

رسالة مؤرخة في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لاسرائيل لدى الأمم المتحدة

الحاقا برسالتي المؤرخة في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ (A/35/59-S/13723) ، أود أن ألفت انتباهكم الى رسالة تحمل نفس التاريخ (S/13720) وموجهة من الممثل الدائم للكويت والتي طلب فيها - كطلقة رحيل قبل مغادرته مجلس الأمن تعميم مواد معينة قدمها المراقب في الأمم المتحدة للمنظمة الارهابية المعروفة باسم منظمة التحرير الفلسطينية .

ان تلك الوثيقة لمثال آخر لاستعداد ممثلي حكومات عربية معينة لاساءة استعمال وسائل الأمم المتحدة وآليتها ، ولخدمة مصالح منظمة ارهابية تنتهك جميع قواعد السلوك الانساني والقانون الانساني المحلي والدولي .

ولم تكن المواد المقدمة من منظمة التحرير الفلسطينية سوى مجموعة من الاكاذيب والاختلاقات :

(أ) في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، خرج الطلاب في بلدة بير زيت الى الشوارع وأخلوا بالنظام العام . وقام بعضهم باضرام النار في اطارات السيارات ، وأعاقوا حركة المرور ، وقذفوا رجال الشرطة بالحجارة واصطدموا معهم . واضطرت السلطات الى الدخول الى حرم جامعة بير زيت لاستعادة النظام وتفريق المشاغبين . وقد تم اعتقال عدد منهم . اما اتهام السلطات بالسرقة فأمر لا أساس له من الصحة اطلاقا .

(ب) ان القصة التي تشمل السيدة م. طرزى انما هي سوء تفسير تام للوقائع . ان السيدة طرزى تعيش في بيت ابنها السيد فرح لبيب طرزى وهو صاحب حانوتين لبيع الهدايا التذكارية في القدس تخلف على نحو خطير عن دفع ضرائب الاملاك وغيرها من الضرائب المستحقة للبلدية . وتم في كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، وفقا للممارسة العامة المتبعة وبعد اتمام الاجراءات القانونية الواجبة والتي تمتد على مدى فترة شهور كثيرة ، ارسال موظفين من مكتب الاجراء الذى يتولى تنفيذ الاحكام المدنية لتوقيع الحجز على بنود معينة من الممتلكات المنقولة في بيت فرح طرزى ، بدلا من ديونه المستحقة للبلدية .

وفي ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، سدد السيد طرزى ديونه للبلدية . وبناء على ذلك ، أعيدت ممتلكاته المنقولة الى بيته في اليوم التالي .

وجدير بالذكر ان هذه القضية أغلقت قبل اسبوعين من توجيه الرسالة المشار اليها من الممثل الدائم للكويت ، الى رئيس مجلس الأمن . ومرفق مع هذا بيان عن القضية ، على أساس الملف رقم ٧٨/٥٥٨٢ المحفوظ في مكتب الاجراء بالقدس .

وببساطة ، فان الوثيقة المشار اليها تقوم مثالا صارخا لكيفية وضع أجهزة الامم المتحدة تحت التصرف غير المحدود لمراقب منظمة التحرير الفلسطينية الذى لا يفرق المنظمة في سيل من الدعاية ، والاكاذيب السياسية والتحريض الديني فحسب ولكنه أيضا على استعداد لاشراك الامم المتحدة في حرب خاصة لصالح أفراد من عائلته حاولوا التهرب من الالتزام العام والأولي الذى يقع على الناس في كل مكان بدفع ضرائبهم المستحقة للبلديات .

ومن السخف أن يستغل مجلس الأمن — وبسبب هذه المسألة الأمم المتحدة ككل — لنشر تلفيق مختلق تماما لصالح فرد له مصلحة في ذلك ، ولا سيما في وقت تنشغل فيه المنظمة بأزمات دولية كبيرة .

وأتشرف بأن أطلب تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة تحت البندين المعنونين " الحالة في الشرق الأوسط " و " الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ — ١٩٨١ " ومن وثائق مجلس الأمن .

(التوقيع) يهوذا زه بلوم
السفير
الممثل الدائم لاسرائيل
لدى الأمم المتحدة

مرفـــق

مقتطف من الملف رقم ٧٨/٥٥٨٢ الموجـود
بدائرة الاجراء في القـدس

في ٢٠ اذار/مارس ١٩٧٨ أصدرت محكمة الصلح في القدس أمر تنفيذ ضد السيد فرح لبيب طرزى من سكان القدس ، يطلب منه بمقتضاه دفع مبلغ ٢٠٤٣٢٫٥ ليرة اسرائيلية كضرائب بلدية الى بلدية القدس (قضية مدنية رقم ٧٧/٥٧٣٨) .

ولم يتم سداد الدين ، فالتمست البلدية من دائرة الاجراء أن تقوم بتنفيذ الامر المذكـــور أعلاه . وحسب الأصول تلقى المدين المحكوم عليه اعلانا بهذه الاجراءات واستبيانا تطلب فيه بعـض المعلومات وتنبيها الى التبعات التي ستترتب على عدم الرد . وفي ١٩ حزيران/يونيه ١٩٧٨ وقـــع المدين المحكوم عليه على اقرار باستلام الاعلان والاستبيان المذكورين أعلاه .

وفي ٢٨ اب/اغسطس ١٩٧٨ عملت بلدية القدس على استصدار أمر حجز على الممتلكـــات المنقولة للمدين المحكوم عليه . وصدر أمر بذلك في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ولكنه لم ينفذ .

وفي ١٢ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨ ، التمست بلدية القدس من دائرة الاجراء ان تصـــدر أمرا الى المدين المحكوم عليه بسداد الدين على أقساط . وفي نفس اليوم صدر أمر يطلب فيه دفـــع ٣٠٠٠ ليرة اسرائيلية في الشهر ، ابتداء من يوم ١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٨ .

وفي ٢١ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨ ، تلقى السيد طرزى ، في منزله ، اخطارا بهذا الامـــر ، وأقر باستلام هذا الاخطار .

وفي رسالة مؤرخة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ وموجهة الى دائرة الاجراء ، اعترف السيد طرزى بالمسؤولية عن الدين والتمس تخفيض الاقساط الى ٥٠٠ ليرة اسرائيلية في الشهـــر . وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ رفض كبير موظفي دائرة الاجراء هذا الالتماس نظرا الى ان المدين المحكوم عليه لم يرد على الاستبيان ، ولأن طلبه لم يكن مشفوعا باقرار ، حسب ما ينص عليه القانون .

وفي ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٨ صدر حكم باهانة المحكمة بحق السيد طرزى نتيجـــة لعدم سداده الدين . ولم يتم تنفيذ هذا الحكم على الفور ، نظرا الى ان السيد طرزى قام بدفـــع مبلغ ١٩٦٢ ليرة اسرائيلية في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ .

وبسبب عدم سداد المبلغ المتبقي من الدين لعدة شهور ، قامت دائرة الاجراء ، في ١٩ تموز/يوليه ، بالحجز على بنود متنوعة من الممتلكات المنقولة في منزل السيد طرزى وبحضوره . وبناء علـــى طلب الاخير ، لم تنقل هذه المفردات من منزله ، وذلك بعد أن وقع على التزام مفاده ان هذه المفردات سوف تحتجز اذا لم يقم بسداد دينه .

وعندما فشل المدين المحكوم عليه في الوفاء بذلك الالتزام ، قامت دائرة الاجراء ، في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، بتنفيذ الحجز ونقل المفردات التالية من منزله : ثلاثة أطقم من الآنية الزجاجية ، وعصارة فواكه من ماركة فيليبس ، وجهاز تسجيل من ماركة غروندغ ، ومكنسة كهربائية من ماركة تلفنكن ، وآلة كاتبة من ماركة رويال ، وخلاط من ماركة مولينيت .

وأعد تقرير مفصّل ، تركت نسخة منه في منزل المدين المحكوم عليه . ويوضح التقرير أن موظفي دائرة الاجراء عندما وصلوا الى المنزل وجدوا فيه سيدة طاعنة في السن ، رفضت أن تفتح لهم الباب . وازاء هذا الوضع قام موظفو دائرة الاجراء بفتح الباب عملا بالسلطة القانونية المخولة لهم . وأودعت كل المفردات التي تم الحجز عليها في مخزن دائرة الاجراء .

وفي ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ سدد السيد طرزي ، بالكامل ، الدين المستحق للبلدية عليه ، والذي تراكم حتى بلغ ٣١ ١٩٣ ليرة اسرائيلية .

وفي نفس اليوم طلبت البلدية شطب القضية المرفوعة ضد السيد طرزي وارجاع الممتلكات المنقولة المحتجزة الى صاحبها .

وفي ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، تم ارجاع كل المفردات المذكورة الى السيد طرزي الذي أقر كتابة باستلامها .

- - - - -